0009.JPG

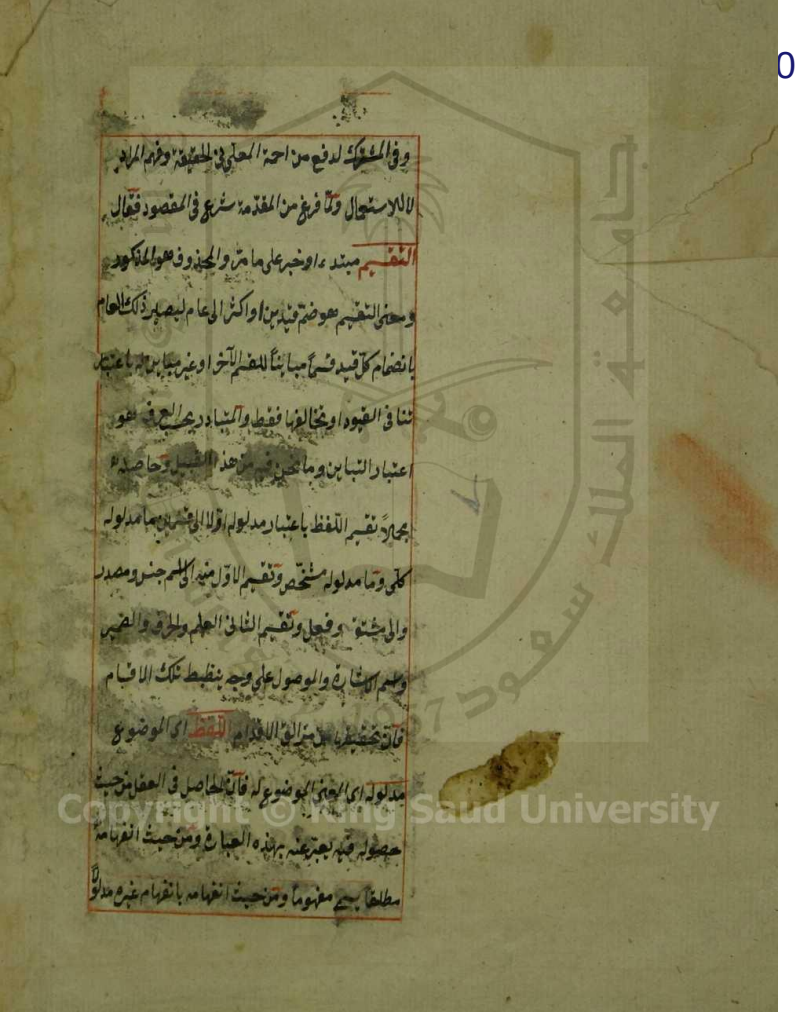

وفي المشترك لدفع من احمة المعنى في الحقيقة وفرم المراد
للاستعمال ولما فرغ من المقدمة شرع في المقصود فقال
التقسيم مبتدء او خبر على ما مر والحذف في هو المذكور
وحد التقسيم هو ضم قيدين او اكثر الى عام ليصير ذلك العام
بانضمام كل قيد قسما مباينا للقسم الآخر او غير مباين له باعتبار
تنافي القيود او تخالفها فقط والمراد بالحيثية المعتبرة في نحو
اعتبار التباين وما يحذو حذوه من هذا القبيل وحاصله
ان تقسيم اللفظ باعتبار مدلوله اولا الى قسمين بما مدلوله
كلي وما مدلوله شخص وتقسيم الاول منهما الى اسم جنس ومصدر
والى مشتق وفعل وتقسيم الثاني العلم والحرف والضمير
وعلم الاشارة والموصول على وجه ينضبط تلك الاقسام
فان تخطيط ما مر الى الاقسام اللفظ اي الموضوع
مدلوله اي المعنى الموضوع له فان الحاصل في العقل من حيث
حصوله فيه يعبر عنه بهذه العبارة ومن حيث انه ما
مطلقا يسمى مفهوما ومن حيث اتصافه بانه قسم مدلولا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)